

الإجابة النموذجية

السنة الثالثة ليسانس - قانون خاص - المجموعة "ج"

امتحان مقاييس عقود خاصة 2 - الدورة العادية

أجب على الأسئلة التالية بصحيف أو خطأ مع التعليل وذكر السند القانوني:

1: التزام الكفيل مرتبط بالتزام المدين الأصلي وجوداً وعدماً والعكس صحيح. 5 نقاط

خطأ .يرتبط التزام الكفيل بالتزام المدين الأصلي وجوداً وعدماً ولكن العكس غير صحيح، فالكافالة لا تنشأ إلا إذا كان هناك دين أصلي تضمنه وفقاً للمادة 644 ق م ج، وتتبع الكفالة الدين من حيث صحته، ووجوده وانقضاءه، لكن لا ينقضي الدين الأصلي بانقضاء الكفالة دائماً فقد تتضمن هذه الأخيرة حتى وإن لم ينقض الدين الأصلي بانقضاءها بالإبراء، أو بسبب عدم اتخاذ الدائن للإجراءات في مواجهة المدين بعد إنذاره من الكفيل باتخاذها وفقاً للمادة 657 ق م ج.

2: تبطل الكفالة بفقدان الكفيل لأهليته بعد إبرامها. 5 نقاط

خطأ . تعد الأهلية من الشروط الازمة التي يجب أن تتوفر في الكفيل عند إبرام عقد الكفالة مع الدائن، إلا أنه فقدانها بعد إبرام الكفالة لا يؤثر على صحتها وتبقى منتجة لآثارها، ولا يطلب الدائن هنا من المدين تقديم كفيل جديد أو ضمان آخر، لأن العبرة في توفر الأهلية هي عند إبرام عقد الكفالة وليس عند تنفيذها، عكس شرطي يسار الكفيل وإقامته في الجزائر المنصوص عليهما في المادة 646 ق م ج فيشترط فيهما الوجود طوال مدة الكفالة.

3: يحق للدائن التنفيذ على أموال الكفيل بمجرد حلول أجل الدين. 5 نقاط

خطأ . وفقاً للمادة 1/660 ق م ج يجب على الدائن أن يرجع على المدين ومطالبته بالوفاء بالدين قبل الرجوع على الكفيل، كما لا يجوز له أن ينفذ على أموال الكفيل مباشرة إلا بعد أن يجرد المدين من أمواله، ما لم يكن الكفيل قد تنازل عن حقه في الدفع بالتجريد، او كانت الكفالة تضامنية بين الكفيل والمدين وفقاً للمادة 665 ق م ج .

4: تبرأ ذمة الكفيل إذا لم يقم الدائن باتخاذ الإجراءات المطالبة القانونية ضد المدين 5 . نقاط

خطأ . وفقاً للمادة 1/657 ق م ج فإن ذمة الكفيل لا تبرأ بسبب تأخر الدائن في اتخاذ الإجراءات أو لمجرد عدم إتخاذها. لكن إذا قام الكفيل بإذار الدائن بضرورة اتخاذ الإجراءات ضد المدين لمطالبته بالدين، ولم يقم بها خلال ستة أشهر من تاريخ إنذاره، برأت ذمة الكفيل، على أن لا يكون المدين قد قدم ضماناً كافياً للكفيل وفقاً للمادة 657/2 ق م ج.